

1224-- حكم القبور المجاورة للمسجد - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم من اوغندا رسالة بعث بها المستمع عمار محمد من مدرسة موتاسا القرآنية يسأل جمعا من الاسئلة في احدها يقول لنا مسجد وهو الجان او كبير وواسع جدا لكن يوجد امامه قبر - [00:00:00](#) في القبلة محاطان بسور حديدية حولهما. ورسم المسجد والقبرين هكذا شيخ صالح. لو تفضلتم بحكم او ببيان الحكم اه للصلاة في هذا المسجد جزاكم الله خيرا. اذا كان القبران منفصلين عن المسجد تماما وبينهما - [00:00:20](#) اه طريق او فضاء منفصلان عن جدار المسجد لهما جدار مستقل وجدار المسجد مستقل وبينهما فاصل من طريق او فان هذا لا بأس به لانعزال القبور عن المسجد. لان الممنوع هو كون القبور في داخل المسجد او متصلة به. اما اذا - [00:00:40](#) كانت منفصلة عنه فان هذا لا يؤثر والحمد لله. وكل ما امكن ابعاد المسجد عن القبور فهو احسن لاجل دفع الشبهة والتشويش على الناس كل ما امكن ابعاد المساجد عن القبور فان ذلك تنمو واحسن. نعم - [00:01:00](#)